

(القرار رقم ١٣ لعام ١٤٣٧هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم (١١) لعام ١٤٣١هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل للأعوام من ١٩٩٨م إلى ٢٠٠٤م

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ففي يوم الثلاثاء ٣٠/٠٤/١٤٣٧هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المكونة من:

١ - الدكتور
رئيساً
٢ - الدكتور
نائب الرئيس
٣ - الدكتور
عضواً
٤ - الدكتور
عضواً
٦ - الأستاذ
سكرتيراً

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٦٠/٤/١٤٣٧هـ ممثلاً عن المكلف، كما حضر و و ممثلين عن المصلحة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ) ، على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها للأعوام من ١٩٩٨م حتى ٢٠٠٤م، ويعترض المكلف على:

١. جاري الشريك للأعوام ١٩٩٨م حتى ٢٠٠٢م.
٢. قرض طويل الأجل للعامين ١٩٩٨م و١٩٩٩م.
٣. تكوين رأسمالي أصول مشترة لعام ٢٠٠٠م.
٤. قرض بنك (ب) لعام ٢٠٠٢م.
٥. الخطأ المادي.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ٧/٢٥٦٠/٤ وتاريخ ١٠/٠٥/١٤٣١هـ على النحو الآتي:

أولاً: الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثل المكلف: متى تم استلام خطاب الربط للأعوام من ١٩٩٨م حتى ٢٠٠٤م، ولم يتم الاعتراض خلال المدة النظامية للاعتراض؟ فأجاب: لا أعلم تاريخ استلام الخطاب وليس لدي أي إثبات مستندي بتاريخ الاستلام. ثم سألت اللجنة ممثل المكلف: هل لديك أي إضافة أو تعليق على بنود الاعتراض إضافة إلى ما تم تقديمه سابقاً للجنة؟ فأجاب: أقدم مذكرة توضح وجهة نظرنا حول بنود الاعتراض، ونضيف: ورد في المذكرة ما يؤكد وجهة نظرنا، ونفيدكم أنه تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها في تلك الأعوام، وعليه فإن إجمالي الزكاة المستحق سدادها على الشركة هو ١٧,٦٦٤/٠٦ ريال كما هو واضح في المذكرة وبسؤال ممثلي المصلحة إذا كان لديهم أي إضافة أو تعليق، فأجابوا: نكتفي بما ورد بالمذكرة المرفوعة للجنة.

وقد ورد في المذكرة المقدمة من المكلف خلال جلسة الاستماع: "أوجه الاختلاف بين ربط مصلحة الزكاة وربطنا عن شركة (ا) ٢٠٠٤م كالتالي:

١- عام ١٩٩٨م

مصلحة الزكاة إضافة بالوعاء الزكوي

- ٥,٩٤٨,٣٥٤ ريال ذمم دائنة السيد وهذا المبلغ لا يعتبر تمويلًا، بل هو دين على شركة (ا) ويجب سداده، وبسبب أن شركة (ا) لم تحقق ربح هذا العام فتعثر السداد للشريك.
- ١,١٢٥,٠٠٠ ريال قرض البنك (ص) وهذا القرض لم يدخل في تمويل الأصول الثابتة ولكن استخدم في التشغيل (رأس المال العامل) وقد تم إرسال صورة اتفاقية القرض.

كما أن مصلحة الزكاة أدرجت صافي الأصول الثابتة بمبلغ ١٧,٠٢٠,٩٦٦ ريال رغم أن صافي الأصول الثابتة مسجل بالميزانية العمومية لهذا العام بمبلغ ٢١,٢٩٦,٧٤٧ ريال أي أن هناك فرقًا بمبلغ ٤,٢٧٥,٧٨١ ريال أقل من الميزانية علمًا بأن المصلحة أدرجت عن الربط للسنوات السابقة صافي الأصول الثابتة طبقًا لما هو مسجل بالميزانيات.

المبلغ بالريال	بيان
١٧,٤١٧,٨٠٩	إجمالي عناصر الوعاء الزكوي الموجبة
	يخصم
١,١٢٥,٠٠٠	قرض البنك (ص)
٥,٩٤٨,٣٥٤	جاري
٢١,٢٩٦,٧٤٧	صافي الأصول الثابتة
١٠,٩٥٢,٢٩٢-	صافي الوعاء الزكوي

وكما هو مبين أعلاه الوعاء الزكوي بالسالب وهناك خسارة لهذا العام وبالتالي لا زكاة لهذا العام.

٢- عام ١٩٩٩م

مصلحة الزكاة إضافة بالوعاء الزكوي

- ٥,٩٤٨,٣٥٤ ريال ذمم دائنة السيد شرحه أعلاه ولكن الشركة حققت ربحًا قدره ٩٢,٦٥٩ ريال وهذا الربح ناتج عن إيرادات الشركة الأخرى وليس من ناتج النشاط وبالتالي تعثر على الشركة السداد وفي حالة السداد سوف يؤثر على رأس المال للشركة وبالتالي يؤثر على الشركة ونشاطها.
- ٤٣٧,٥٠٠ ريال رصيد قرض البنك (ص) شرحه أعلاه.

مصلحة الزكاة والدخل أدرجت صافي الأصول الثابتة كما هو وارد بالميزانية بمبلغ ١٢,١٠٣,٣٢١ ريال.

المبلغ بالريال	بيان
١٦,٩٩٥,٦٠٢	إجمالي عناصر الوعاء الزكوي الموجبة
	يخصم
٤٣٧,٥٠٠	قرض البنك (ص)
٥,٩٤٨,٣٥٤	جاري
١٢,٢٨٥,٤٠٦	صافي الأصول الثابتة
١,٦٧٥,٦٥٨-	صافي الوعاء الزكوي

وكما هو مبين أعلاه الوعاء الزكوي بالسالب وهناك ربح لهذا العام وقدره ٩٢,٦٥٩ ريال، وبالتالي تكون الزكاة لهذا العام كالتالي:

٩٢,٦٥٩ ريال $\times 2,5\% = ٢,٣١٦$ ريال.

٣- عام ٢٠٠٠م

مصلحة الزكاة أضافت بالوعاء الزكوي

- ٥,٩٤٨,٣٥٤ ريال ذمم دائنة السيد الذي يعتبر ديناً على الشركة وقد تعثر السداد حيث لم تحقق الشركة أرباحاً بل خسارة من النشاط وكذلك في صافي الربح والخسارة كما هو موضح بقائمة الدخل عن تلك الفترة كما أن المصلحة لم تقم بخصم الآتي من وعاء الزكاة:
- ٣,٣٣٧,٨٠٤ ريال تكوين سلعي وسائل لعدد ٢٠ كما هو موضح بالإيضاح رقم (٦) أرصدة مدينة أخرى بالميزانية العمومية لعام ٢٠٠٠م.
- ٨٢,٩٢٠ ريال خسائر مرحلة مدورة.

أن مصلحة الزكاة أدرجت صافي الأصول الثابتة بمبلغ ٩,٨٨٧,١٠٩ ريال وليس كما هو مدرج بالميزانية ١٠,٩٦١,٦١٧ ريال فعلت بالربط لعام ١٩٩٩م. أدرجت صافي الأصول كما هو مدرج بميزانية ١٩٩٩م. وبالتالي يكون هناك فرق وقدره ١,٠٧٤,٥٠٨ ريال يخصم من الوعاء الزكوي لهذا العام.

وبالتالي يصبح الوعاء الزكوي كالتالي:

بيان	المبلغ بالريال
الوعاء الزكوي	١٠,٣٩٢,٣٣٦
يخصم	١٤,٤٤٩,٥٢٢
صافي الوعاء الزكوي	٤,٠٥٧,٨١٦-

وكما هو مبين أعلاه الوعاء الزكوي بالسالب وتكون خسارة لهذا العام وبالتالي فلا زكاة لهذا العام.

٤- عام ٢٠٠١م

مصلحة الزكاة إضافة بالوعاء الزكوي

- ٥,٩٤٨,٣٥٤ ريال ذمم دائنة السيد شرحه مدرج ضمن الوعاء.
- مصلحة الزكاة لم تدرج مبلغ ١,٣٦٥,٠٠٠ ريال الذي يمثل ١,٣٠٠,٠٠٠ ريال قيمة عدد ١٠ تونك استانلس ستيل + مقطورات ٦٥,٠٠٠ ريال ضمن بند أعمال تحت التنفيذ، بل أدرجت فقط ١٤٤,٤١٣ ريال لا غير.
- المصلحة لم تدرج خسائر مرحلة بمبلغ ١٨,٩٥٩ ريال كما هو موضح بقائمة الدخل لهذا العام.

وعليه يكون وعاء الزكاة كالتالي:

بيان	المبلغ بالريال
وعاء الزكاة	١٦,٤٢٣,٥٣٦
يخصم	
جاري.....	٥,٩٤٨,٣٥٤
صافي الأصول الثابتة	٩,٣٣٣,٩٠٩
مشروعات تحت التنفيذ	١,٥٠٩,٤١٣
خسائر مدورة	٨١٨٥,٩٥٩

صافي الوعاء الزكوي	٥٥٤,٠٩٩-
--------------------	----------

إذن الوعاء بالسالب، وتكون الزكاة كالتالي:

٦٩,٨٠٠ ريال $\times 2,5\% = 1,7٤٥$ ريال.

٥- عام ٢٠٠٥ م.

مصلحة الزكاة أضافت أيضًا التالي:

- ٤,٥٢٢,٠٧٢ ريال ذمم دائنة السيد شرحه مدرج ضمن الوعاء.
- ١,٧٤٧,٧٠٠ ريال رصيد قرض بنك (ب) - قصير الأجل - الممنوح لنا في ٢٠٠١/١٠/٣٠ بمبلغ ٢,١٠٨,٠٣٢ ريال يسدد على ١٠ أقساط تبدأ من ٢٠٠١/١١/٣ حتى ٢٠٠٢/٩/٣ م. واستخدم هذا القرض في تمويل رأس المال العامل حيث إنه ليس هناك أية إضافات في الأصول كما ذكرت المصلحة أنه استخدم في تمويل مشروعات تحت التنفيذ ولكن من ضمن هذا المبلغ ١,٣٠٠,٠٠٠ ريال قيمة عدد ١٠ تاونك استانلس ستيل من عام ٢٠٠٠ م.
- كما أن المصلحة لم تخصم خسائر سنوات سابقة (مدورة) من الوعاء الزكوي وبالتالي يكون الوعاء الزكوي كالتالي:

وعليه يكون وعاء الزكاة كالتالي:

المبلغ بالريال	بيان
١٧,٠٨١,٩٠٨	إجمالي الوعاء الزكوي كيربط المصلحة
	يخصم منه
٤,٥٢٢,٠٧٢	جاري
١,٧٤٧,٧٠٠	رصيد قرض بنك (ب) (قصير الأجل)
٧,٥٢٤,١٧١	صافي الأصول الثابتة
١,٤٩٨,٠١١	مشروعات تحت التنفيذ
١٩٨,١٠٣	خسائر مدورة
١,٥٩١,٨٥١	صافي الوعاء الزكوي

وبذلك تحتسب الزكاة كالتالي:

١,٥٩١,٨٥١ ريال $\times 2,5\% = ٣٩,٧٩٦$ ريال.

التسوية الخاصة بالمكلف / شركة (أ)

زكاة عام ١٩٩٨ م.	٠,٠٠
زكاة عام ١٩٩٩ م.	٢,٣١٦,٤٨
زكاة عام ٢٠٠٠ م.	٠,٠٠
زكاة عام ٢٠٠١ م	١,٧٤٥,٠٠
زكاة عام ٢٠٠٢ م	٣٩,٧٩٦,٢٨
زكاة عام ٢٠٠٣ م	٩,٠٣٧,٧٠
زكاة عام ٢٠٠٤ م	٩,٦٧٥,٩٨
إجمالي المبلغ المستحق ويحسم منه المسدد	٦٢,٥٧١,٤٤

أمر تحصيل رقم ٤٦٣٤٣٥٨ بتاريخ ٢٥-٠١-٢٠٠٤	١٠,٠٠٠,٠٠٠
أمر تحصيل رقم ٤٦٥٧٤٥٣ بتاريخ ٢١-١٢-٢٠٠٤	٨,٢٧٩,٤٠
أمر تحصيل رقم ٤٦٦٥٦٧١ بتاريخ ٠٧-٠٣-٢٠٠٥	١٦,٩٥١,٩٨
أمر تحصيل رقم ٤٦٩٦٢٩٩ بتاريخ ٢٩-٠٨-٢٠٠٥	٩,٦٧٦,٠٠
إجمالي التسديدات	٤٤,٩٠٧,٣٨
باقي الزكاة المستحق سدادها	١٧,٦٦٤,٠٦

ثانيًا: الناحية الشكلية:

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي للأعوام من ١٩٩٨م حتى ٢٠٠٤م بخطابها رقم ٣/٣١١٩ وتاريخ ٣/٠٤/١٤٢٧هـ، وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ١١٠١٦ وتاريخ ١١/٠٥/١٤٢٨هـ، وطالبت المصلحة بعدم قبول اعتراض المكلف من الناحية الشكلية لتقديمه بعد الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ البلاغ بالربط الزكوي وفقًا للمادة الأولى من القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ.

ثالثًا: الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما والرجوع لملف القضية، اتضح مطالبة المصلحة برفض اعتراض المكلف من الناحية الشكلية نظرًا لتقديمه الاعتراض بعد الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ الإبلاغ بالربط الزكوي، حيث إن خطاب الربط رقم ٣/٣١١٩ صدر من المصلحة بتاريخ ٣/٠٤/١٤٢٧هـ، وقد اعترض المكلف على هذا الربط بتاريخ ١١/٠٥/١٤٢٨هـ، وقد سألت اللجنة المكلف أثناء جلسة الاستماع عن تاريخ استلامه لخطاب الربط للأعوام من ١٩٩٨م حتى ٢٠٠٤م، فلم يقدم ما يثبت تاريخ استلامه للربط المشار إليه.

وبرجوع اللجنة إلى خطاب المكلف الموجه للمصلحة رقم ٢٠٨٠٥٠٤٨ وتاريخ ٢٦/٠٥/١٤٢٩هـ والذي ورد فيه "نحن نتقدم بخالص اعتذارنا في الرد على خطابكم رقم ٣/٣١١٩ وذلك لعدم علمنا بموعد الاعتراض"، مما يبين أن المكلف قد اعترض على الربط الزكوي للأعوام بعد انقضاء المدة النظامية إلا أنه لم يكن على علم بموعد تقديم الاعتراض، وبرجوع اللجنة إلى خطاب الربط رقم ٣/٣١١٩ وتاريخ ٣/٠٤/١٤٢٧هـ، اتضح أنه أشار في خانة الملاحظات إلى مدة الاعتراض حيث ورد فيه:

"ملاحظات:

يقع لكم الاعتراض على النواحي الزكوية خلال ستين يومًا... من تاريخ الإخطار وذلك وفقًا للنظام"، مما ينتفي معه دعوى المكلف بعدم علمه بموعد الاعتراض.

وحيث إن المكلف لم يقدم اعتراضه على الربط خلال المدة النظامية المحددة بستين يومًا من تاريخ الإبلاغ بخطاب الربط، ولم يقدم سببًا لتأخره عن تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية، عليه واستنادًا للقرار الوزاري رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤٢٨/٠٤/٢٢هـ ترى اللجنة تأييد المصلحة في رفض اعتراض المكلف للأعوام من ١٩٩٨م حتى ٢٠٠٤م من الناحية الشكلية.

القرار

الناحية الشكلية:

تأييد المصلحة في عدم قبول الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ)، على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل للأعوام من ١٩٩٨م إلى ٢٠٠٤م من الناحية الشكلية.

يعد هذا القرار قابلاً للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه، على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقًا لهذا القرار.

والله الموفق ...